

بحار الأنوار

[268] لا ينسى ما جرى هذا المجرى وإن بعد العهد وطال الزمان، ولهذا لا يجوز أن يتصرف أحدا في بلد من البلدان وهو عاقل كامل فينسى مع بعد العهد جميع تصرفه المتقدم و سائر أحواله. وليس أيضا لتخلل الموت بين الحالين تأثير لانه لو كان تخلل الموت يزيل الذكر لكان تخلل النوم والسكر والجنون والاغماء بين أحوال العقلاء يزيل ذكرهم لما مضى من أحوالهم ; لان سائر ما عددناه مما ينفي العلوم يجري مجرى الموت في هذا الباب، وليس لهم أن يقولوا: إذا جاز في العاقل الكامل أن ينسى ما كان عليه في حال الطفولية جاز ما ذكرنا، وذلك أنا إنما أوجبنا ذكر العقلاء لما ادعوه إذا كملت عقولهم من حيث جرى عليهم وهم كاملوا العقل، ولو كانوا بصفة الاطفال في تلك الحال لم نوجب عليهم ما أوجبناه، على أن تجوز النسيان عليهم ينقض الغرض في الآية، و ذلك أن الله تعالى أخبر بأنه إنما قرره وأشهدهم لئلا يدعوا يوم القيامة الغفلة عن ذلك، وسقوط الحجة عنهم فيه، فإذا جاز نسيانهم له عاد الامر إلى سقوط الحجة عنهم وزواله. وإن كانوا على الصفة الثانية من فقد العلم وشرائط التكليف قبح خطابهم و تقريرهم وإشهادهم، وصار ذلك عبثا قبيحا يتعالى الله عنه. فإن قيل: قد أبطلتم تأويل مخالفكم فما تأويلها الصحيح عندكم ؟ قلنا: في الآية وجهان: أحدهما أن يكون تعالى إنما عنى بها جماعة من ذرية بنى آدم خلقهم وبلغهم وأكمل عقولهم وقرره على ألسن رسله عليهم السلام بمعرفته وما يجب من طاعته، فأقروا بذلك وأشهدهم على أنفسهم به، لئلا يقولوا يوم القيامة: إنا كنا عن هذا غافلين، أو يعتذروا بشرك آبائهم، وإنما أتى من اشتبه عليه تأويل الآية من حيث ظن أن اسم الذرية لا يقع إلا على من لم يكن كلاما عاقلا، وليس الامر كما ظن لانا نسمي جميع البشر بأنهم ذرية آدم، وإن دخل فيهم العقلاء الكاملون، وقد قال الله تعالى: " ربنا وأدخلهم جنات عدن التي وعدتهم ومن صلح من آبائهم وأزواجهم وذرياتهم " ولفظ الصالح لا يطلق إلا على من كان كاملا عاقلا، فإن استبعدوا تأويلنا وحملنا الآية على البالغين المكلفين فهذا جوابهم.
